

عائشة رضي الله عنها قالت: «استأذن عليّ أفلح فلم أذن له ، فقال: أتحجبين مني وأنا عمك؟ فقلت: وكيف ذلك؟ فقال: أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي. فقالت: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: صدق أفلح ، ائذني له» .

[الحديث ٢٦٤٤ - أطرافه في: ٤٧٩٦ ، ٥١٠٣ ، ٥١١١ ، ٥٢٣٩ ، ٦١٥٦] .

٢٦٤٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا همام حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «قال النبي ﷺ في بنت حمزة: لا تحل لي ، يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ، هي ابنة أخي من الرضاعة» . [الحديث ٢٦٤٥ - طرفه في: ٥١٠٠] .

٢٦٤٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرتها أن النبي ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة ، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله أراه فلاناً ، لعم حفصة من الرضاعة - فقالت عائشة: يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك . قالت: فقال رسول الله ﷺ: أراه فلاناً ، لعم حفصة من الرضاعة . فقالت عائشة: لو كان فلان حياً - لعمها من الرضاعة - دخل عليّ ، فقال رسول الله ﷺ: نعم ، إن الرضاعة يحرم منها ما يحرم من الولادة» . [الحديث ٢٦٤٦ - طرفاه في: ٣١٠٥ ، ٥٠٩٩] .

٢٦٤٧ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق أن عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل النبي ﷺ وعندي رجل فقال: يا عائشة من هذا؟ قلت: أخي من الرضاعة قال: يا عائشة انظرون من إخوانك ، فإنما الرضاعة من المجاعة» تابعه ابن مهدي عن سفيان . [الحديث ٢٦٤٧ - طرفه في: ٥١٠٢] .

٨ - باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ① إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴿[النور: ٤ - ٥] وجلد عمر أبو بكر وشبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة ، ثم استتابهم وقال: من تاب قبلت شهادته وأجازة عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاووس ومجاهد والشعبي وعكرمة والزهرى ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية بن قرة .

وقال أبو الزناد: الأمر عندنا بالمدينة إذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته وقال الشعبي وقتادة: إذا أكذب نفسه جلد وقبلت شهادته .

وقال الثوري: إذا جُلِدَ العبدُ ثمَّ أعتقَ جازتْ شهادتهُ ، وإن استُقصِيَ المحدودُ ففضايه جائزةٌ .

وقال بعضُ الناسِ: لا تجوزُ شهادةُ القاذِفِ وإن تاب . ثمَّ قال: لا يجوزُ نكاحُ بغيرِ شاهدينِ ، فإن تزوّجَ بشهادةِ محدودينِ جاز ، وإن تزوّجَ بشهادةِ عَبدَينِ لم يُجْز . وأجازَ شهادةَ المحدودِ والعبدِ والأمةِ لرؤيةِ هلالِ رمضان . وكيفَ تعرّفَ توبتهُ . وقد نفى النبيُّ ﷺ الزاني سنةً ، ونهى النبيُّ ﷺ عن كلامِ كعب بن مالكٍ وصاحبهِ حتى مَضَى خمسونَ ليلةً .

٢٦٤٨ - حدّثنا إسماعيلُ قال: حدّثني ابنُ وهبٍ عن يونسَ .

وقال الليثُ: حدّثني يونسُ عن ابنِ شهابٍ أخبرني عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ «أنَّ امرأةً سَرَقَتْ في غزوةِ الفتحِ فَأَتَى بها رسولُ اللهِ ﷺ ثمَّ أَمَرَ بها ففُطِعتْ يدها . قالت عائشةُ: فحسنتُ توبتها وتزوَّجتُ ، وكانت تأتي بعدَ ذلكَ فأرفعُ حاجتها إلى رسولِ اللهِ ﷺ» .

[الحديث ٢٦٤٨ - أطرافه في: ٣٤٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٤٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠] .

٢٦٤٩ - حدّثنا يحيى بنُ بُكَيْرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ عن زيدِ بنِ خالدٍ رضي اللهُ عنه «عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه أَمَرَ فيمن زنى ولم يُحصنْ بجِلْدٍ مئةً وتغريبٍ عامٍ» . [انظر الحديث: ٢٣١٤] .

٩ - باب لا يشهدُ على شهادةِ جَوْرٍ إذا أشهدَ

٢٦٥٠ - حدّثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا أبو حَيَّانَ التِّمِّيُّ عن الشَّعْبِيِّ عن الثَّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رضي اللهُ عنهما قال: «سألتُ أُمِّي أبي بعضَ الموهبةِ لي من ماله ، ثمَّ بدَّأَ له فوهبها لي ، فقالت: لا أرضى حتَّى تُشهدَ النبيُّ ﷺ . فأخذَ بيدي وأنا غلامٌ فَأَتَى بي النبيُّ ﷺ فقال: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سألتني بعضَ الموهبةِ لهذا . قال: أَلَكْ وَلَدٌ سِوَاهُ؟ قال: نعم . قال: فأراهُ قال: لا تُشهدْني على جَوْرٍ» .

وقال أبو حُرَيْرٍ عن الشَّعْبِيِّ: «لا أشهدُ على جَوْرٍ» . [انظر الحديث: ٢٥٨٦ ، ٢٥٨٧] .

٢٦٥١ - حدّثنا آدمُ حدّثنا شُعْبَةُ حدّثنا أبو جَمْرَةَ قال سمعتُ زَهْدَمَ بنَ مُضَرَّبٍ قال: سمعتُ عِمْرانَ بنَ حُصَيْنٍ رضي اللهُ عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ: «خيرُكم قرني ، ثمَّ الذين يَلُونَهُمْ ، ثمَّ الذين يَلُونَهُمْ - قال عمرانُ: لا أدري أذكرُ النبيُّ ﷺ بعدَ قرنينِ أو ثلاثة - قال النبيُّ ﷺ: إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ ولا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ ولا يَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» . [الحديث ٢٦٥١ - أطرافه في: ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥] .

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ». [الحديث ٢٦٥٢ - أطرافه في: ٣٦٥١، ٦٤٢٩، ٦٦٥٨].

١٠ - باب ما قيل في شهادة الزور، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾، وَكُتْمَانِ الشَّهَادَةِ ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ تَلَوُّوا أَلَسْنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ.

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ وَهَبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكِبَائِرِ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ». تَابَعَهُ غُنْدَرُ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ. [الحديث ٢٦٥٣ - طرفاه في: ٥٩٧٧، ٦٨٧١].

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَنْبِتُكُمْ بِكَبِيرِ الْكِبَائِرِ (ثلاثاً)؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ -: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ. قَالَ: فَمَا زَالُ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ». وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . . . [الحديث ٢٦٥٤ - أطرافه في: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩].

١١ - باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التآذين وغيره.

وما يُعرَف بالأصوات

وأجازَ شهادته قاسمٌ والحسنُ وابنُ سيرينَ والزُّهريُّ وعطاء. وقال الشَّعْبِيُّ: تجوزُ شهادته إذا كان عاقلاً. وقال الحَكَمُ: رُبَّ شَيْءٍ تجوزُ فيه. وقال الزُّهريُّ: أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ لو شَهِدَ على شهادةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّه؟ وكان ابنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ. وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّي رَكَعَتَيْنِ. وقال سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ: اسْتَأذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفَتْ صَوْتِي، قَالَتْ: سُلَيْمَانُ؟ ادْخُلْ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ. وَأجازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ امْرَأَةٍ مُتَّقِيَةٍ.

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عائشة رضي الله عنها قالت: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا» وزاد عُبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ «تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عِبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَصَوْتُ عِبَادٍ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ عِبَادًا». [الحديث ٢٦٥٥ - أطرافه في: ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٢، ٦٣٣٥].

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ - أَوْ قَالَ: حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ: أَصْبَحْتُ».

[انظر الحديث: ٦١٧، ٦٢٠، ٦٢٣، ١٩١٨].

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما قال: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا. فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ: خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ». [انظر الحديث: ٢٥٩٩].

١٢ - باب شهادة النساء ، وقوله تعالى:

﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نَصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ عَقْلِهَا».

[انظر الحديث: ٣٠٤، ١٤٦٢، ١٩٥١].

١٣ - باب شهادة الإماء والعبيد

وقال أنس: شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً. وأجازه شريح وزرارة بن أوفى. وقال ابن سيرين: شهادته جائزة إلا العبد لسيد. وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه. وقال شريح: كلكم بنو عبيد وإماء.

٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ . ح .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ «أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِيَّاهِبٍ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمُّ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي، قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتُ أَنَهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَنَهَاةُ عَنْهَا».

[انظر الحديث: ٨٨، ٢٠٥٢، ٢٦٤٠].

١٤ - باب شهادة المُرْضِعة

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعَهَا عَنْكَ. أَوْ نَحْوَهُ». [انظر الحديث: ٨٨، ٢٠٥٢، ٢٦٤٠، ٢٦٥٩].

١٥ - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ - حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا - وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصاً - وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً. زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَتَيْنَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا أَخْرَجَ بِهَا مَعَهُ. فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ. فَبَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَوَتِهِ تَلَّكَ وَقَفَلْ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قُضِيَتْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. فَأَقْبَلُ الَّذِينَ يَرَحِلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَافًا لَمْ يَتَّقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثَقُلَ الْهُودَجُ فَاحْتَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَزَلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَأَمَمْتُ مَزَلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا

جالسة غلبتني عيناى فمئث ، وكان صفوان بن المعطل السلمى ثم الذكوانى من وراء الجيش ، فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، فأتاني ، وكان يراني قبل الحجاب ، فاستيقظت باستزجاعه حتى أناخ راحلته فوطى يدها فركبتها ، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا معرّسين في نحر الظهيرة ، فهلك من هلك . وكان الذي تولى الإفاك عبد الله بن أبي ابن سلول . فقدمنا المدينة فاشتكيّت بها شهراً ، والناس يفيضون من قول أصحاب الإفاك ، ويريني في وجعي أني لا أرى من النبي ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض ، إنما يدخل فيسلم ثم يقول : كيف تيكُم ؟ لا أشعُرُ بشيء من ذلك حتى نَقَهْتُ ، فخرجت أنا وأمّ مسطح قبل المناصع مُتَبَرِّزنا ، لا نخرجُ إلّا ليلاً إلى ليل ، وذلك قبل أن نَنُخِذ الكُفّ قريبا من بيوتنا ، وأمرنا أمر العرب الأول في البرية أوفى التَّزْه . فأقبلت أنا وأمّ مسطح بنت أبي رهم نمشي ، فعثرت في مرطها فقالت : تعس مسطح . فقلت لها : بشّ ما قلت ، أتُسبِّين رجلاً شهد بذكرا ؟ فقالت : يا هتّاه ، ألم تسمعي ما قالوا ؟ فأخبرتني بقول أهل الإفاك ، فازدث مرضاً على مرضي . فلما رجعت إلى بيتي دخل عليّ رسول الله ﷺ فسلم فقال : كيف تيكُم ؟ فقلت : ائذن لي إلى أبوي . قالت : وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبليهما - فأذن لي رسول الله ﷺ ، فأتيت أبوي ، فقلت لأمي : ما يتحدّث به الناس ؟ فقالت : يا بُنية ، هوّني على نفسك الشأن ، فوالله لقلما كانت امرأة قطّ وضية عند رجل يُحبّها ولها ضرائر إلّا أكثرن عليها . فقلت : سبحان الله ، ولقد يتحدّث الناس بهذا ؟ قالت : في تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم . ثم أصبحت ، فدعا رسول الله ﷺ عليّ بن أبي طالب وأسماء بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله ، فأما أسماء فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الودّ لهم ، فقال أسماء : أهلك يا رسول الله ولا تعلم والله إلّا خيراً . وأما عليّ بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يُضَيّق الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وسَلِ الجارية تصدّقك . فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال : يا بريرة هل رأيت فيها شيئاً يربك ؟ فقالت بريرة : لا والذي بعثك بالحق ، إن رأيت منها امرأة أغمصه عليها قطّ أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن العجين فتأتي الداجن فتأكله . فقام رسول الله ﷺ من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول ، فقال رسول الله ﷺ : من يعذّرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ، فوالله ما علمت على أهلي إلّا خيراً ، وقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلّا خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلّا معي . فقام سعد بن مُعاذ فقال : يا رسول الله ، والله أنا أعذرُك منه ، إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرُك . فقام